الجمهورية التونسية
وزارة المالية
الإدارة العامة للدراسات
والتشريع الجبائي
خ.ط.

2012 مارس 28

٣٨٥

من وزيـــر المـــاليـــة

إلى

الموضـــوع : حول النظام الجبائي لمشروع تحلية المياه ببن قردان.

المرجـــع : - مكتوبكم عدد 23172 بتاريخ 15 مارس 2012.
- مكتوبكم عدد 23299 بتاريخ 3 أفريل 2012.

وبعـــد ،

لقد أفدتم بمقتضى مكتوبيكم المشار إليهما بالمرجع أعلاه أنّ الجمهورية التونسية أبرمت بتاريخ 18 مارس 2010 إتفاق هبة مع حكومة اليابان الممثّلة من قبل الوكالة) يتعلق بالمساهمة في تمويل مشروع تحلية المياه ب يتمّ إحالته مجانا إلى الشركة .

كما بيّنتم أنّ :

- حكومة اليابان عيّنت " ' للتصرّف في الموارد وإبرام الصفقات والمتابعة الإدارية لإنجاز المشروع،
- ' ' تعاقدت لحساب الشركة بإعتبارها الوكيل مع شركة " " لإنجاز الأشغال في مدّة 13 شهرا بتونس. وتتولّى هذه الاخيرة إبرام عقود الهندسة المدنيّة مع شركات محليّة وتوريد المعدّات والتجهيزات اللازمة لإنجاز المشروع.

وعلى هذا الأساس، طلبتم معرفة :

- المصالح المختصّة لتجسيم الإعفاء من المعاليم الديوانية والأداءات المستوجبة عند توريد المعدّات والتجهيزات اللازمة لإنجاز المشروع،
- المصالح المختصّة لتجسيم الإعفاء من الأداء على القيمة المضافة والأداءات الأخرى المستوجبة بعنوان المواد والخدمات المقتناة محليّا،
- تحديد الوثائق والإجراءات للإنتفاع بالإعفاءات المذكورة أعلاه.

وجوابا، يشرفني أن أحيطكم علما أنّ الفقرة "د" من الفصل 10 من إتفاق الهبة المذكور أعلاه تضمّنت خاصّة التنصيص على أنّ حكومة الجمهورية التونسية تتخذ الإجراءات اللازمة لضمان الإعفاء لدى شراء المكوّنات وتشغيل الوكيل من الأداءات الجمركيّة والأداءات الداخلية والأداءات الجبائية الأخرى التي قد تكون خاضعة للأداء في تونس

هذا ووفقا لأحكام الإتفاق المذكور ولتبادل الرّسائل بتاريخ 18 مارس 2010 بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية اليابان المصادق عليه بمقتضى الأمر عدد 3206 لسنة 2010 المؤرخ في 13 ديسمبر، تشمل عبارة "المكوّنات" البضائع والمعدّات والتجهيزات سواء المقتناة محليّا أو المورّدة والخدمات المنجزة في إطار المشروع. وعلى هذا الأساس تنتفع :

- المكوّنات اللازمة لإنجاز المشروع من بضائع ومعدّات ومواد بالإعفاء من الأداءات والمعاليم المستوجبة عند التوريد وذلك في حدود مبلغ الهبة،
- المكوّنات اللازمة لإنجاز المشروع من بضائع ومعدّات ومواد وخدمات بالإعفاء من الأداءات والمعاليم المستوجبة عند إقتنائها محليّا وذلك في حدود مبلغ الهبة.

ويتعيّن على شركة " والشركات المتعاقدة معها أو التي تربطها بها عقود مناولة الإتصال بمكتب مراقبة الاداءات المؤهل لتجسيم الإعفاء من الأداء على القيمة المضافة بالنسبة إلى الإقتناءات المحلية ومصالح الإدارة العامة للديوانة بالنسبة إلى عمليات توريد المكوّنات اللازمة للمشروع.

وتقبلوا، سيـــــدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسّــلام

عن وزير المالية
الكاتب العام
الهادي دمق